

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

3 - الشكوك التي لا اعتبار بها كشك كثير الشك وشك كل واحد من الإمام والمأموم مع حفظ الآخر والشك في صلاة الاحتياط فكلها خارجة عن هذه القاعدة ([1610]). 4 - ان الإمام (عليه السلام) في الروايات بصدد علاج الشك ومعلوم ان هذا العلاج لا يتم فيما إذا كان الأكثر من طرفي الشك أو اطرافه زائداً على الأربع فلو كان احد طرفي الشك أو احد اطرافه زائداً على الأربع فالصلاة باطلة لعدم تطرق هذا العلاج وليس علاج آخر ([1611]).